وتنبيه الغافلين والحاصل ان الداخل على الامراء معرض لان يعصي الله تعالى اما بفعله ولما
بسكوته واما بقوله واما باعتقاده فلا ينفك عن احد هذه الامور واما الفعل فالدخول
اليهم في غالب الاحوال يكون في دور مغصوبة فان الدخول بغير اذن الملاك حرام او خيمة من مال حرام
والدخول فيها غير جائز لانه انتفاع بالحرام واستظلال به او اكرامه بالانحناء في المذمة
وتقبيل يده والتواضع للظالم معصية بل من تواضع لغني ليس بظالم لاجل غناه نقص
ثلثا دينه فكيف اذا تواضع للظالم الا عند الخوف فلا يباح الا السلام وان تخلص منها
فلا يخلو من الجلوس على بساطهم الحرام هذا من حيث الفعل واما السكوت فهو
ان يرى في مجلسهم من الفراش الحرير واواني الفضة والذهب والحرير الملبوس
عليهم وعلى غلمانهم والتاج المرصع بالذهب على رؤس خدمهم وكل ما راى سيئة
وسكت عليها فهو شريك في تلك السيئة بل يسمع من كلامهم ما هو فحش وكذب وشتم وايذاء
فالسكوت على جميع ذلك حرام فيجب عليه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بلسانه ان لم
يقدر بفعله فان قلت انه يخاف على نفسه فهو معذور في السكوت فهذا حق ولكنه
مستغن عنه ان يعرض بنفسه لارتكاب ما لا يباح الا لعذر فانه لو لم يدخل ولم يشاهد
لم يتوجه عليه الخطاب بالحسبة واما من حيث القول وهو الدعاء لهم والثناء وتصديق
بالظلم بتصريح او تحريك رأس او استبشار في الوجه واظهار الحب والاشتياق اليهم
والحرص على طول عمره وبقائه وما يحل من الدعاء قوله اصلحك الله تعالى او وفقك
للخيرات او طول الله تعالى عمرك في طاعة وعدل وما يجري هذا المجرى واما الدعاء له
بالحراسة واتساع النعمة وطول البقاء وما في معناه فغير جائز وفي ثنائهم بالكذب
ثلث كذب ونفاق واكرام الظالم وفي الحديث من اكرم فاسقا فقد اعان على هدم الاسلام
وان الله تعالى ليغضب اذا امدح الفاسق وفي تصديق اعانتهم وترغيبهم في اظهار حبهم
اما نفاق واما محبة ببقاء الظالم وحقه ان يبغض الظالم خوفا من ان تمسه النار لقوله
ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار ووقع في بعض المشايخ انه دخل على سلطان ثم
خرج عنه وجاء صلوته ودخل الخلاء وفي يده شمع سراج فارتفع من شرارة نار فاحترق

لحيته

لحيته ووجهه فخرج من الخلاء مسرعا وهو ينادي ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار
واما من حيث الاعتقاد وهو تطرق ازدراء نعم الله تعالى عليه الى قلبه بالنظر الى توسعهم
بالنعم وانما يجوز الدخول عليهم لامرين احدهما ان يكون من حقهم امر الزام لا امر اكرام وعلم
انه لو امتنع اوذي او افسد عليهم طاعة الرعية واضطرب السياسة فيجب عليه الاجابة طاعة
لهم ومراعاة لمصلحة الخلق والثاني ان يدخل عليهم في دفع ظلم عن مسلم سواه او عن نفسه اما
بطريق الحسبة او بطريق التظلم بشرط ان لا يكذب ولا يثني وان ينصح بما يقبله فهذا حكم الدخول
والحالة الثانية ان يدخل عليك سلطان او امير ظالم ولا بد من جواب سلامهم واما القيام
والاكرام فلا يحرم بمقابلة له على اكرامه فانه باكرام العلم والدين مستحق للاحماد و
الاكرام والاولى ترك القيام في الخلوة لاظهار عز الدين وحقارة الظلم دون الملاء الا اذا
لم يخف ولم يورث فساد الرعية وعليه ان ينصحهم ويخوفهم ان ظن تأثيره وان يعرف تحصيل
غرضهم من غير معصية واما الحالة الثالثة الاعتزال عنهم وفيه السلامة فعليه ان
يعتقد بغضهم على ظلمهم ولا يحب لقاءهم ولا يثني عليهم ولا يتقرب الى المتصفين بهم ولا يغرنك
دخول علماء السلف عليهم فانك ان تعلمت دخولهم فادخل واختلف العلماء في اخذ صلة
السلطان اجتمع في خزانته من حرام وحلال قال بعضهم يحل لان جماعة من الصحابة والتابعين
اخذوها من السلاطين الظلمة وقال بعضهم لا يؤخذ الا الحلال بيقين وعلى هذا يحمل اخذ
الصحابة والتابعين رض والاولى ان لا يأخذ منها اصلا وقال بعضهم ان كان اكثر ماله حلالا
وهو جائز اذ ماله خرج من الحصر وان كان اكثر ماله حرام كما في زماننا هذا وهو من التاريخ
تسعمائة وثمانين وستة لا يجوز اخذه ولا يقاس اموال السلاطين هذا الزمان بما قبله من
سلاطين السلف لان اما كل اموالهم حرام او اكثرها وهذا لا شبهة كما هو مشاهد
معلوم في هذا الزمان لانهم يأخذون اموال الناس بغير وجه الشرع واما الذين
اخذوا من اموالهم من الصحابة والتابعين كانوا مستترين عن ظلمهم يبعثون العطايا
بلا سؤال وكان اكثر اموالهم حلالا ويتقلدون المنة بقبولها والاخرون يفرقونها ولا
يطيعون الظلمة في اغراضهم ويطيلون اللسان عليهم واما الآن لا يعطون الا بمذلة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1